

موقف ابن مالك من الضرورة الشعرية، من خلال كتابه (شرح الكافية الشافية) Ibn Malik's position on poetic necessity, through his book (Sharh al-Kafia al-Shafia)

كأسليمة دحيري

s.dehiri@univ-biskra.dz

جامعة محمد خيضر، بسكرة/الجزائر

تاريخ النشر: 2023/01/10

تاريخ القبول: 2022/01/06

تاريخ الاستلام: 2022/09/05

ABSTRACT:

ملخص البحث

Ibn Malik's position on poetic necessity has been the subject of controversy among grammarians; Where some of them went to the fact that Ibn Malik does not admit on poetic necessity, and the necessity for others is only a language of choice for him, we will try in this approach to find out his position on it, by highlighting his book (Sharh al-Kafia al-Shafia) and its adoption as an applied field for this study.

Keywords: Ibn Malik, poetic necessity, language of choice, Sharh al-Kafia al-Shafia

لقد كان موقف ابن مالك من الضرورة الشعرية محلّ جدل بين النحاة؛ حيث ذهب بعضهم إلى أنّ ابن مالك لا يعترف بالضرورة الشعرية، وما الضرورة عند غيره إلا لغة اختيار عنده. سنحاول في مقاربتنا هذه معرفة موقفه منها، من خلال تسليطنا الضوء على كتابه (شرح الكافية الشافية) واعتماده كمجال تطبيقي لهذه الدراسة.

الكلمات المفتاحية: ابن مالك، ضرورة شعرية، لغة اختيار، شرح الكافية الشافية.

1. مقدمة:

إنّ النّحاة أثناء جمعهم القواعد، أرادوا جمع القواعد الكليّة والمحافظة على أطرافها، فلمّا اصطدموا ببعض الشّواهد الشعريّة التي لا تندرج تحت حكم المطّرد، حملوا تلك الشّواهد على الضّرورة الشعريّة أو الشّدوذ، كما أدى اختلاف نظرة النّحاة إلى مصادر الاستشهاد، ومواقفهم من أنواعها المختلفة، إلى اختلاف نظرتهم إلى الضّرورة الشعرية؛ حيث سلكوا في فهمهم لها وجهات متعدّدة، كلّ يرى رأياً لا يراه الآخر، بحيث صارت الظّاهرة الواحدة ضرورة شعريّة على رأي، في حين أنّها لا تعدّ كذلك في رأي مغاير، ومن بين النّحاة ابن مالك، هذا الأخير الذي كان موقفه محلّ اختلاف وجدل بين النّحاة، سنسعى في مقاربتنا هذه معرفة موقفه الحقيقي منها من خلال دراستنا لكتابه (شرح الكافية الشافية)، ولتحقيق هذه الغاية سنحاول الإجابة على السّؤالين الآتيين:

ما موقف ابن مالك من الضّرورة الشعريّة ؟.

وهل كان لمصادر الاستشهاد عنده تأثير على موقفه من الضّرورة الشعريّة ؟.

2. تعريف الضّرورة:

1.2 لغة:

إنّ الضّرورة من النّاحية اللّغويّة تعني الاحتياج والإلجاء، جاء في لسان العرب: «الاضطرار: الاحتياج إلى الشّيء... وقد اضطرّ إلى الشّيء احتياج إليه»¹، «وضرّه إلى كذا وضرّته بمعنى ألجأه إليه وليس منه بدّ»².

2.2 اصطلاحاً:

أورد الآلوسي في كتابه (الضّرائر وما يسوغ للشّاعر دون النّثر) تعريفاً للضّرورة، قال: «ذهب الجمهور إلى أنّ الضّرورة ما وقع في الشّعر ممّا لا يقع في النّثر، سواء كان للشّاعر عنه مندوحة أم لا»³.

فجمهور اللّغويين يرى أنّ الشّاعر قد يكون مضطراً في شعره للضّرورة الشعريّة وتدفعه الحاجة للخروج عن القاعدة، وقد لا يكون مضطراً إليها وإنما هي اختيار ورغبة من الشّاعر في توظيفه لها. وهناك تعريف آخر للضّرورة؛ حيث عرّفت: «بأنّها ما ليس للشّاعر عنه مندوحة، وهو المأخوذ من كلام سيبويه»⁴، تجدر الإشارة هنا إلى أنّ هذا التّعريف لم يذكره سيبويه بنصّه، وإنّما اكتفى بتعابير تؤدّي إلى معناه، جاء في الكتاب: «ولا يحسن في الكلام أن يجعل الفعل مبنياً على الاسم، ولا يذكر علامة إضمار الأوّل حتى يخرج من لفظ الإعمال في الأوّل، ومن حال بناء الاسم عليه، ويشغله بغير الأوّل حتى يمتنع من أن يكون يعمل فيه، ولكنّه قد يجوز في الشّعر، وهو ضعيف في الكلام...»⁵، فاستخلص العلماء من هذا النّص هذا التّعريف وعدّوه موقفاً له⁶، وقد نسب بعض النّحاة هذا

التعريف لابن مالك، وما يدلّ على أنّ هذا التعريف لسيبويه قول ابن مالك في (شرح الكافية الشافية): «وقد نبّه سيبويه - رحمه الله- على أنّ ما ورد في الشّعْر من المستندرات لا يعدّ اضطراراً، إلا إذا لم يكن للشاعر في إقامة الوزن، وإصلاح القافية عنه مندوحة»⁷، وهذا ما أكّده محمد حماسة عبد اللطيف في قوله: « هذا الاتجاه في فهم الضّرورة على الرّغم من أنّ سيبويه قد سبق إليه، فإنّه قد نسب إلى ابن مالك وشهر به، حتى إنّ من اعترضوا على هذا المذهب وجّهوا نقدهم إلى ابن مالك وحده، ولم يتعرّضوا لسيبويه »⁸.

من خلال ما سبق ذكره نستنتج أنّ سيبويه خرج بموقف آخر - نسبه بعض النّحاة لابن مالك- اشترط من خلاله أن يضطر الشاعر وتدفعه الحاجة إلى الضّرورة الشعريّة وإلى الخروج عن القاعدة، وهذا المعنى أقرب للتعريف اللّغوي من التعريف الأوّل.

3. آراء النّحاة حول موقف (ابن مالك) من الضّرورة الشعريّة:

1.3 رأي أبي حيّان:

يعدّ أبو حيّان من النّحاة الذين انتقدوا ابن مالك، ونسبوا موقف سيبويه له، قال أبو حيّان: «لم يفهم ابن مالك معنى قول النّحويين: (في ضرورة الشّعْر)، فقال في غير موضع: ليس هذا البيت بضرورة، لأنّ قائله متمكّن من أن يقول كذا، ففهم أنّ الضّرورة في اصطلاحهم هي الإلجاء إلى الشيء، فقال: إنهم لا يلجأون إلى ذلك، إذ يمكن أن يقولوا: كذا. فعلى زعمه لا توجد ضرورة أصلاً؛ لأنّه ما من ضرورة إلا ويمكن إزالتها، ونظم تركيب آخر غير ذلك التّركيب، وإنّما يعنون بالضرورة أنّ ذلك من تراكيههم الواقعة في الشّعْر المختصّة به، ولا يقع في كلامهم النّثري، وإنّما يستعملون ذلك في الشّعْر خاصّة دون الكلام»⁹.

من خلال هذا النّص نستخلص أنّ أبي حيّان اتّهم ابن مالك بأنّه ينفي وجود الضّرورة الشعريّة، وهذا غير صحيح؛ فابن مالك يعترف بها ويحمل الشواهد التي تخالف أحكامه النّحوية عليها، وهذا لا يعني أنّه لم يعترض على بعض الشواهد التي حملها النّحويون على الضّرورة، لأنّها تعدّ لغة اختيار عنده، لإمكان الشاعر أن يقول كذا بدل كذا، ولوجود شواهد أخرى تدعمها، والأمثلة التي سنوردها في الجانب التّطبيقي تؤكّد ما قلناه وتوضّحه بتفصيل أدق.

2.3 رأي الشّاطبي:

جاء في شرح ألفية ابن مالك للشّاطبي قوله: «ذهب ابن مالك إلى أنّها [يقصد الضّرورة الشعريّة] ما ليس للشّاعر عنه مندوحة»¹⁰؛ فالشّاطبي يعدّ من النّحاة الذين نسبوا تعريف سيبويه للضرورة لابن مالك، وهذا ما فتدناه سابقاً.

3.3 رأي خالد سعيد محمد شعبان:

نقل خالد سعد محمد شعبان في كتابه (أصول النحو عند ابن مالك) نصًا لابن مالك من كتابه (شرح الكافية الشافية) وعدّه موقفاً له من الضرورة، قال: «من مظاهر عناية ابن مالك بكلام العرب أنّه ضيق نطاق الضرورة الشعرية، حيث قال مخالفاً الجمهور: الضرورة ما ليس للشاعر عنه مندوحة»¹¹ ، وقال في ذات السياق: «وأما ابن مالك فلم يكثر من استعمال هذه الوسيلة في التخلص من المخالف... لذا فهو لم يبادر بوسم الخالف للقاعدة بالاضطرار كما يفعل البعض»¹² ، كما أورد أنّ عمل ابن مالك هذا ناتج عن عنايته بالسماع واحترامه له، حيث كان يضع في اعتباره اللهجات المختلفة، والقراءات القرآنية والحديث النبوي، فإذا ورد فيها شيء قال النحاة عن نظيره في الشعر إنّه ضرورة، لم يعده هو كذلك، بل يرجع كل ظاهرة إلى أصلها¹³.

وكرّد على هذا الموقف، نذهب إلى أنّ مقولة: «الضرورة ما ليس للشاعر عنه مندوحة» هي لسيبويه وليس لابن مالك، أمّا ابن مالك فقد انتهج نهجه وسار على خطاه ونقل رأيه .

أما قوله بأنّ ابن مالك ضيق من نطاق الضرورة الشعرية ولم يكثر من استعمالها، فلا أتفق مع ما ذهب إليه؛ ذلك أنّ (ابن مالك) أكثر من استعمال هذه الوسيلة في عديد المسائل النحوية في ردّ ما يخالف أقيسته، وهو ما سنبيّنه في الجانب التطبيقي.

وعن قوله بأنّ ابن مالك اعتنى بالسماع، حيث كان يضع في اعتباره اللهجات المختلفة، والقراءات القرآنية والحديث النبوي، فإذا ورد فيها شيء قال النحاة عن نظيره في الشعر إنّه ضرورة، لم يعده هو كذلك، بل يرجع كل ظاهرة إلى أصلها، فأتفق معه في هذا الموقف؛ ذلك لأنّ ابن مالك عارض بعض النحويين الذين حملوا الكلام على الضرورة، حيث وجد تخريجات من الحديث النبوي الشريف والقرآن والشعر، تخرج الشاهد الشعري من دائرة الاضطرار إلى دائرة الاختيار.

4. موقف ابن مالك من الضرورة:

1.4 حمل ابن مالك الشواهد الشعرية التي تخالف أحكامه النحوية على الضرورة الشعرية:

بعد قراءة مستفيضة وتتبّع معمق لجلّ القضايا النحوية في كتاب (شرح الكافية الشافية) لابن مالك، تبين لنا أنّ ابن مالك حمل عديد الشواهد الشعرية التي تخالف أحكامه النحوية على الضرورة؛ وبالتالي بطلان رأي الاتجاه الذي ذهب إلى أنّ ابن مالك لا يعترف بها، من ذلك قوله:(الفصل بالظرف والجار والمجرور بين المضاف والمضاف إليه كثير في الشعر وهو مخصوص بالاضطرار لا الاختيار»¹⁴ ، وقوله: (الشاعر إذا اضطرّ، فصل بين كم الخبرية ومميّزها في الاضطرار)¹⁵ ، وقوله:(ضرورة عند الكوفيين وغيرهم... واحتجاجهم به ضعف بين لأنّه فعل مضطرّ لا فعل مختار)¹⁶ ، وقوله كذلك:(لا يجتمع (يا) والألف واللام في غير الاضطرار إلا مع (الله) خاصّة)¹⁷.

وسنذكر أمثلة أخرى بنوع من التفصيل:

1.1.4 الألف واللام تقع بمعنى (الذين)، وذكر (أل) ضرورة لا اختيارا وإلا أختلّ الوزن:

أورد (ابن مالك) في فصل الموصول أنّ (أل) قد تقع بمعنى (الذي) و(التي)، واستدلّ بقول الشاعر:¹⁸

مَنْ الْقَوْمِ الرَّسُولِ اللَّهِ مِنْهُمْ لَهُمْ دَانَتْ رِقَابُ بَنِي مَعَدٍ

هذا البيت حمله ابن مالك على الضّرورة، قال: «فنادر معدود من الضّرورات، لأنّ الألف واللام فيه بمعنى (الذين)، ولا يتأتى له الوزن إلا بما فعل»¹⁹؛ فابن مالك هنا حمل (أل) على معنى (الذين)، وأصل الكلام: من القوم الذين رسول الله منهم، وذكر (أل) ضرورة لا اختيارا وإلا أختلّ الوزن.

2.1.4 حذف لام الأمر وبقاء عملها قليل مخصوص بالاضطرار:

ذكر ابن مالك لحذف لام الأمر وبقاء عملها ثلاثة أضرب: كثير مطّرد، وقليل جائز في الاختيار، وقليل مخصوص بالاضطرار:

استدل على الضّرب الأوّل (الكثير مطّرد) بقوله تعالى: ﴿ قُلْ لِعِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ [إبراهيم:31] أي: لقيموا.

أما الضّرب الثاني (القليل الجائز في الاختيار) فتحذف فيه لام الأمر بعد قول غير أمر، واستدلّ برجز ينسب لمنصور بن مرثد الأسدي:

قلت لبوّاب لديه دارها

تيدن فإني حموها وجارها

أراد: لتيدن، فحذف اللام وأبقى عملها، وليس مضطرا لتمكّنه من أن يقول: إيدن.²⁰

وعن الضّرب الثالث (القليل المخصوص بالاضطرار): فتحذف لام الأمر دون تقدم قول بصيغة أمر ولا بغيرها، واستدلّ على هذا الضّرب بقول الشاعر:²¹

فَلَا تَسْتَطِئْ مَنِّي بَقَائِي وَمُدَّتِي وَلَكِنْ يَكُنْ لِلْخَيْرِ مِنْكَ نَصِيبٌ.

أراد: ولكن ليكن.²²

3.1.4 الفصل بين (لم) ومجزومها، و(لا) ومجزومها في الضّرورة رديء:

ذهب ابن مالك إلى أنّ (لم) انفردت بأشياء منها: الفصل بينها وبين مجزومها اضطرارا، واستدلّ بقول الشاعر:²³

فَدَاكَ وَلَمْ إِذَا نَحْنُ امْتَرَيْنَا تَكُنْ فِي النَّاسِ يُدْرِكُكَ الْمِرَاءُ

فصل بين (لم) و(تكن) ب (نحن امترينا)²⁴.

وحكم ابن مالك على هذا الفصل بالرداءة، كما حكم على الفصل بين (لا) ومجزومها كذلك بالرداءة؛ وعلته في ذلك أنه يشبه الفصل بين حرف الجرّ والمجرور، واستدلّ بقول الشاعر²⁵:

وَقَالُوا: أَحَانَا لَا تَخْشَعُ لِطَالِمٍ عَزِيزٍ وَلَا ذَا حَقِّ قَوْمِكَ تَظْلَمِ

أراد: ولا تظلمُ ذا حقِّ قومك²⁶ ؛ ففصل بين (لا) و(تظلم) ب (ذا حقِّ قومك)، وهو فصل رديء.

4.1.4 الفصل بغير القسم بين الصلّة والموصول لا يستباح إلا في ضرورة:

ذهب ابن مالك إلى القول: «الموصول والصلّة في حكم كلمة واحدة لا من كل وجه، فالموصول كصدر الكلمة، والصلّة كعجزها فحقهما أن يتصلا، ولا تتقدّم الصلّة ولا شيء يتعلّق بها، ولا تفصل هي ولا شيء منها بأجنبي...وقد فصل بينهما بالتداء فصلا مستحسنا إن كان الذي يلي المنادى هو المنادى في المعنى»²⁷.

واستدلّ على الفصل المستحسن بقول الشاعر²⁸:

وَأَنْتَ الَّذِي - يَاسَعُدُ - بَوْتٌ بِمَشْهَدٍ كَرِيمٍ وَأَثْوَابِ الْمَكَارِمِ وَالْحَمْدِ

وإن لم يكن هو المنادى في المعنى شدّ ذلك كقول الفرزدق²⁹:

تَعَشَّ فَإِنْ عَاهَدْتَنِي لَا تَخُونِي نَكُنْ مِثْلَ مَنْ - يَا ذَنْبُ - يَصْطَلِحِبَانَ

وأكد ابن مالك أنّ القسم ليس بأجنبي لأنه مؤكّد للصلّة واستدلّ بقول النبي - عليه السلام: «وأبنوهم بمن- والله - ما عملت عليه من سوء قط»³⁰ ؛ فالفصل بهذا لا يختص بضرورة، بخلاف الفصل بغيره فإنه لا يستباح إلا في الضرورة³¹، واستدلّ بقول الشاعر³²:

كَذَلِكَ تِلْكَ وَكَالِنَاظِرَاتِ صَوَاحِبِهَا - مَا يَرَى - الْمِسْحَلُ.

فالألف واللام في الناظرات بمعنى (اللاتي)، وصلتها الناظرات والس محل³³ ؛ وتمّ الفصل بهما ب (ما يرى) وهوليس نداء ولا قسما ؛ لهذا عدّ ابن مالك هذا الفصل اضطراريا لا اختياريا.

5.1.4 الجزم ب (إذا) في الشعر كثير، والأصح منع ذلك في النثر:

ذهب ابن مالك إلى أنه: «قد جزم ب (إذا) في الشعر كثير، والأصح منع ذلك في النثر لعدم وروده»³⁴ ، ومن الوارد منه في الشعر ما أنشده سيبويه من قول الشاعر³⁵:

تَرْفَعُ لِي خِنْدَفٌ، وَاللَّهُ يَرْفَعُ لِي نَارًا إِذَا أَحْمَدْتُ نِيرَانَهُمْ تَقْدِ

وَرَدَّ ابن مالك على من زعم أن الجزم بـ (إذا) لغة اختيار بقوله: «فلوقيل: إن هذا ليس بضرورة لتمكُّن الجازم بـ (إذا) من أن يجعل مكانها (متى) الشرطيَّة لكان قولاً لا رادَّ له إلا بأن يقال: لو كان جائزاً في غير الشُّعر ما عدم وروده نثراً»³⁶.

هذه الأمثلة تبين لنا جلياً أن ابن مالك أكثر من هذه الوسيلة، وحمل العديد المسائل النَّحوية على الضَّرورة الشُّعريَّة.

2.4 اعتراض (ابن مالك) على حمل النَّحويين بعض الشواهد على الضَّرورة الشُّعريَّة:

اعترض ابن مالك في بعض المسائل النَّحوية على حمل النَّحويين بعض الشواهد الشُّعريَّة على الضَّرورة الشُّعريَّة؛ وذلك لأنَّها لغة الاختيار لا اضطرار، وكأمثلة على بعض هذه المسائل:

1.2.4 وصل (أل) بالفعل المضارع ليس بفعل مضطرَّ بل فعل مختار:

قال (ابن مالك) عن (أل): «وقد وصلت بالفعل المضارع ولم يقع ذلك إلا في الشُّعر، كقول الشَّاعر:³⁷

مَا أَنْتَ بِالْحَكْمِ التَّرْضَى حُكُومَتَهُ وَلَا الْأَصِيلِ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدْلِ

وقول شاعر آخر³⁸:

يَقُولُ الْخَنَا وَأَبْغَضُ الْعُجْمِ نَاطِقًا إِلَى رَبِّهِ صَوْتُ الْحِمَارِ الْيَجْدَعِ

ولم يحمل ابن مالك هذا البيت على الضَّرورة وإنَّما حمَّله الاختيار وعلَّته في ذلك: «لتمكُّنهما من أن يقولوا: ما أنت بالحكم المرضي حكومته... و صوت الحمار يجدع»³⁹، والعلَّة الأخرى التي تؤكد أن ما فعلوه اختياراً أنَّهم: «لم يفعلوا ذلك إلا بالفعل المضارع، لكونه شبيهاً باسم الفاعل»⁴⁰.

فابن مالك يرى في البيتين اختياراً لا اضطراراً؛ لإمكان الشاعر جعل كلمة (المرضي) بدل (التَّرضي)، وإمكان جعل (يجدع) بدل (اليجدع) ولا يختلَّ الوزن، كما قاس الفعل المضارع على اسم الفاعل في اتِّصاله بـ(ال).

3.4 اعتراض ابن مالك على حمل النَّحويين الكلام على الضَّرورة لوجوده في لغة النَّثر:

لقد كان لمنهج ابن مالك من توسيعه في مادَّة الاستشهاد تأثير على موقفه من الضَّرورة الشُّعريَّة؛ فما يراه النَّحاة ضرورة شعرية - لأنه خالف أقيستهم وأحكامهم النَّحوية-، لا يراه ابن مالك كذلك، لوجود شواهد من القرآن الكريم أو الحديث النَّبوي الشَّريف تدعم هذه الأحكام والأقيسة وتخرجها من دائرة الضَّرورة إلى دائرة القاعدة الصَّحيحة التي يجوز قبولها والقياس عليها، من هذه القواعد:

1.3.4 ورود فعل الشَّرط مضارعاً والجواب ماضياً لغة اختياراً لا اضطراراً لمجيئه في الحديث

النَّبوي:

ذهب (ابن مالك) إلى أنّ فعل الشرط وجوابه قد يكونان: مضارعين، ماضيين، أن يكون الشرط ماضيا والجواب مضارعا، وأن يكون الشرط مضارعا والجواب ماضيا، وذكر شاهدا من القرآن الكريم والشعر على كل حالة من الحالات المذكورة⁴¹.

كما ذهب إلى أنّ: «أكثر التحوين يخصّون الوجه الرابع بالضرورة ولا أرى ذلك، لأنّ النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»⁴² ⁴³» .

فالشرط الرابع (أن يكون الشرط مضارعا "يقيم" والجواب ماضيا "غفر") ، بالنسبة للنحاة لا يأتي إلا في ضرورة شعر، بينما ابن مالك خالفهم في هذا الرأي، لوجود دليل من الحديث النبوي الشريف يخرجهم من دائرة الاضطرار إلى دائرة الاختيار.

2.3.4 الفصل بين العاطف والمعطوف لغة اختيار لا اضطرار لوروده في القرآن الكريم:

ذكر (ابن مالك) أنّ من النحاة من ذهب إلى منع الفصل بين العاطف والمعطوف (بظرف أو جار ومجرور)، وجعل من الضرورات مثل قول الشاعر⁴⁴:

يَوْمًا تَرَاهَا كَشِبِهِ أَزْدِيَّةِ الْغُصْبِ وَيَوْمًا أُدِيمُهَا نَغْلًا

ففي هذا البيت فصل بين العاطف (الواو)، والمعطوف (أديمها) بظرف الزمان (يوما)، وهو عند بعض النحاة ضرورة شعرية ولا يجوز في الفصل في الكلام العادي.

ردّ ابن مالك هذا الرأي بقوله: «وليس الأمر كما زعم، بل الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف والجار والمجرور جائز في الاختيار إن لم يكن المعطوف فعلا ولا اسما مجرورا، وهو كثير في القرآن الكريم»⁴⁵ ، واستدلّ ببعض الآيات القرآنية مبرهنا من خلالها على موقفه، من هذه الآيات، قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة:201]، ففصل بين (في الآخرة) بين (الواو) و(حسنة).

وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾ [يس:9] ، ففصل ب (من خلفهم) بين (الواو) و(سدا)⁴⁶

ما نستخلصه هنا أنّ ابن مالك استدلّ بآيات قرآنية تحتوي على فصل بين العاطف والمعطوف، وهي أدلة قوية على جواز الفصل بينهما في لغة الاختيار، وبالتالي بطلان رأي من حمل الفصل بينهما على ضرورة الشعر.

5. خاتمة:

وفي ختام هذه المقاربة توصلنا إلى النتائج الآتية:

- بطلان رأي الاتجاه الذي ذهب إلى أنّ ابن مالك لا يعترف بالضرورة الشعرية.

- نقل ابن مالك رأي سيبويه حول الضّرورة الشعريّة ، واستشهد بهذا الرأي في بعض المواضع، لكن بعض النّحاة نسبوا هذا الموقف لابن مالك ، وتمّ توجيه النّقد له، كون ما أتى به مخالفا لرأي الجمهور.
- إنّ ابن مالك حمل عديد الشّواهد الشعريّة التي تخالف أحكامه النّحوية على الضّرورة الشعريّة.
- كان موقفه من بعض الشّواهد الشعريّة أنّها لغة اختيار لإمكان الشاعر أن يقول كذا بدل كذا، معارضا بذلك رأي بعض النّحاة الذين حملوها على الضّرورة .
- اعترض ابن مالك على رأي النّحاة الذين حملوا بعض الشّواهد على الضّرورة الشعريّة، وحجّته في ذلك وجود شواهد من القرآن الكريم والحديث تخرجها من دائرة الضّرورة إلى لغة الاختيار.
- لقد كان لمنهج ابن مالك في توسعته من دائرة الاستقراء تأثير على موقفه من الضّرورة الشعريّة، فما حمّله النّحاة السّابقون على الضّرورة الشعريّة وجد له ابن مالك تخريجا من مصدر من مصادر السّماع.

6. الهوامش

- ¹- ابن منظور(جمال الدّين أبو الفضل محمد بن مكرم الإفريقي " ت 711هـ")، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، مصر، مادّة ضرر ، 2574/4، 2573.
- ²- الفيومي (أحمد بن محمد بن عليّ المُقَرّي "ت 770 هـ ") : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، تح: عبد العظيم الشّتاوي، دارالمعارف، ط2، (القاهرة)، (مصر)، مادة: ضرر، 360/2.
- ³- محمود شكري الآلوسي : الضّرائر وما يسوغ للشّاعر دون النّثر، (1922)، المكتبة العربيّة، (مصر)، ص6.
- ⁴- سمير اللبدي: معجم المصطلحات النحوية والصرفية، (1985)، مؤسّسة الرّسالة، ط1، (بيروت)، (لبنان)، ص131.
- ⁵- سيبويه: (أبو بشر عمر بن عثمان بن قنبر"ت 180هـ"): الكتاب، تح: عبد السّلام محمد هارون، (1985) مكتبة الخانجي، ط3، (القاهرة)، (مصر)، 85/1.
- ⁶- ينظر: محمد حماسة عبد اللّطيف: لغة الشّعردراسة في الضّرورة الشعريّة، (1996)، دار الشّروق، ط1، (القاهرة)، (مصر)، ص ص91، 90.
- ⁷- ابن مالك : شرح الكافية الشّافيّة، تح: عبد المنعم أحمد هريدي، (1982)، دار المأمون، ط1، مكة المكرّمة)، (المملكة العربيّة السّعوديّة)، 300/1.
- ⁸- محمد حماسة عبد اللّطيف: لغة الشّعردراسة في الضّرورة الشعريّة، ص 94.
- ⁹- السيوطي (جلال الدين): الأشباه والنظائر في النّحو، تح: عبد العال سالم مكرم، مؤسّسة الرّسالة، 200/2.
- ¹⁰- عبد القادر بن عمر البغدادي: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تح: عبد السّلام محمد هارون، 1997، مكتبة الخانجي، ط4، القاهرة، مصر، 33/1.
- ¹¹- خالد سعيد محمد شعبان: أصول النّحو عند ابن مالك، (2005)، مكتبة الآداب، ط1، (القاهرة)، (مصر)، ص132.

- 12 - المرجع نفسه، ص ص 133، 132.
- 13 - ينظر: المرجع نفسه، ص 33.
- 14 - ابن مالك: شرح الكافية الشافية، 979/2، 980.
- 15 - المصدر نفسه، 1708/4.
- 16 - المصدر نفسه، 1682/3.
- 17 - المصدر نفسه، 1306/3.
- 18 - بيت مجهول القائل ، ينظر : المصدر نفسه، 301/1.
- 19 - المصدر نفسه، 301/1.
- 20 - ينسب هذا الرجز إلى منصور بن مرثد الأسدي، ينظر: المصدر نفسه، 1569/3.
- 21 - ينظر: المصدر نفسه، 1570/3، 1569.
- 22 - البيت مجهول القائل، ينظر: المصدر نفسه، 1579/3.
- 23 - ينظر: المصدر نفسه، 1571/3.
- 24 - بيت مجهول القائل: ينظر: المصدر نفسه، 1577/3.
- 25 - ينظر: المصدر نفسه، 1577/3، 1578.
- 26 - بيت مجهول القائل: ينظر: المصدر نفسه، 1577/3.
- 27 - المصدر نفسه، 1577/3، 1578.
- 28 - المصدر نفسه، 308/1.
- 29 - محمد عبد القادر أبو فارس: ثلثة من الأولين ، (1987)، دار الأرقم، (عمّان)، (الأردن)، ص 93.
- 30 - الفرزدق: ديوان الفرزدق، تح: علي فاعور، (1987)، دار الكتب العلمية، (بيروت)، (لبنان)، ط1، ص 870.
- 31 - مسلم (أبو الحسن بن الحجاج القشيري النيسابوري "ت261هـ") : صحيح مسلم، تشرف بخدمته والعناية به: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، (2006)، دار طيبة، ط1، (الرياض)، (السعودية)، باب التوبة، 1279/2.
- 32 - ينظر: ابن مالك: شرح الكافية الشافية، 309/1.
- 33 - الكميت: ديوان الكميت، تح: داوود سلّوم، (1969)، مكتبة الأندلس، (بغداد)، (العراق)، 35/1.
- 34 - ينظر: ابن مالك: شرح الكافية الشافية، 310/1.
- 35 - المصدر نفسه، 1583/3.
- 36 - ينظر: سيبويه: الكتاب، 434/1.
- 37 - ابن مالك: شرح الكافية الشافية، 1584/3.
- 38 - هذا البيت نسب للفرزدق ولم نجده في ديوانه، وإنما أورده البغدادي في الخزانة، ينظر: عبد القادر بن عمر البغدادي: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، 14/1.
- 39 - ابن مالك: شرح الكافية الشافية، 299/1.
- 40 - المصدر نفسه، 300/1.
- 41 - ينظر: المصدر نفسه، 1586-1584/3.

- ⁴² - البخاري (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل "ت 256 هـ")، (2002)، دار ابن كثير، (دمشق)، (سورية)، ط1، باب الصّوم، ص458
- ⁴³ . - ابن مالك: شرح الكافية الشافية ، 3/1586.
- ⁴⁴ - الأعشى (ميمون بن قيس): ديوان الأعشى الكبير، شرح وتعليق: محمد حسين، مكتبة الآداب، (ليبيا)، ص170.
- ⁴⁵ - ابن مالك: شرح الكافية الشافية ، 3/1239.
- ⁴⁶ - ينظر: المصدر نفسه، 3/1239.